

بحوث فقهية مهمّة

[400] وتبعه في هذا التقسيم جامع المدارك⁽¹⁾. والانصاف أن مراتب الولاية العامّة أكثر من ذلك لكلّ منها محل خاصّ في الفقه، ويمكن حصرها في سبع مراتب، بعضها أقوى من بعض لا بدّ من ذكرها ثمّ تحقيق حالها بحسب الأدلّة وكلمات الفقهاء الأعلام «رضوان الله عليهم». * * * الاختيارات السبعة للوليّ الفقيه 1 - الولاية على أموال القصّر والغيب من الصغار الذين لا وليّ لهم من الأب والجدّ والوصي وبعض المجانين والسفهاء، أي من لا يتصل جنونهم وسفهمهم بالصغر على قول مشهور، بل وكذلك من يتصل على احتمال، وكذا الغائبين الذين تكون أموالهم في خطر لا بدّ من حفظها حسبة، وشبه ذلك من الأوقاف الخاصّة. 2 - الولاية على أخذ الخمس والزكاة والأوقاف العامّة وصرفها في مواردها على ما ذكرها في أبواب الخمس والزكاة. 3 - الولاية على إجراء الحدود الخارجة عن منصب القضاء. 4 - الولاية على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيما يتوقف على ضرب أو جرح أو قتل أحياناً، فقد ذكروا في كتاب الأمر بالمعروف أن له مراتب، فما لم يبلغ إلى هذا الحدّ كان من وظائف عموم المؤمنين، وإذا بلغ هذا المبلغ لم يجز إلاّ بإشراف الحاكم. 5 - الولاية على الحكومة والسياسة، وتنظيم البلاد وحفظ الثغور والدفاع في مقابل الأعداء وكلّ ما يرتبط بنظام المجتمع والمصالح العامّة التي يتوقف عليها _____ (1) جامع المدارك : ج 3 ص 98.